لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» يحذر مثل ما صنعوا. حدثنا
أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم واللفظ لأبي بكر حدثنا زكريا بن عدي
عن عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث
النجراني قال حدثني جندب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت بخمس وهو يقول
إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل فإن الله قد اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا ولو كنت متخذا
من أمتي خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا. ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم
مساجد. ألا فلا تتخذوا القبور مساجد. إني أنهاكم عن ذلك. ثم قال الإمام: باب الأمر بتسوية القبر:
وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ح
وحدثني هارون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب حدثني عمرو بن الحارث وفي رواية أبي الطاهر أن أبا علي
الهمداني حدثه وفي رواية هارون أن ثمامة بن شفي حدثه قال كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم برودس
فتوفي صاحب لنا فأمر فضالة بن عبيد بقبره فسوي ثم قال سمعت رسول الله يأمر بتسويتها.
حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن
أبي ثابت عن أبي وائل عن أبي الهياج الأسدي قال قال لي علي ألا أبعثك على ما بعثني
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا تدع تمثالا إلا طمسته ولا قبرا مشرفا إلا سويته.
وحدثنيه أبو بكر بن خلاد الباهلي حدثنا يحيى وهو القطان حدثنا سفيان حدثني حبيب بهذا
الإسناد وقال: ولا صورة إلا طمستها. ثم قال: باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه:
حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن يجصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبنى عليه. وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا
إسماعيل بن علية عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر قال نهي عن تقصيص القبور.
ثم قال: باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة إليه. وحدثني زهير بن حرب حدثنا جرير
عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لأن يجلس أحدكم على جمرة
فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر. وحدثني علي بن حجر السعدي
حدثنا الوليد بن مسلم عن ابن جابر عن بسر بن عبيد الله عن واثلة بن الأسقع عن أبي مرثد الغنوي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها. حدثنا حسن بن الربيع
البجلي حدثنا ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد عن بسر بن عبيد الله عن أبي إدريس الخولاني
عن واثلة بن الأسقع عن أبي مرثد الغنوي قال سمعت رسول الله يقول لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا
عليها. وقال أبو عيسى الترمذي: باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام ثم روى حديث
أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الأرض كلها مسجد إلا المقبرة
والحمام. قال: وفي الباب عن علي وعبد الله بن عمرو وأبي هريرة وجابر وابن عباس وحذيفة
وأنس وأبي أمامة وأبي ذر قالوا إن النبي صلى الله عليه وسلم قال جعلت لي الأرض كلها مسجدا وطهورا.
ثم ذكر الاختلاف في حديث أبي سعيد وقال إن المرسل أصح وأثبت. ثم قال باب ما جاء في كراهية أن
يتخذ على القبر مسجد. ثم روى من حديث ابن عباس قال لعن رسول الله زائرات القبور والمتخذين
عليها المساجد والسرج. قال: وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة. قال: وحديث ابن عباس حديث
حسن. وقال في باب ما جاء في تسوية القبر وأورد فيه حديث أبي الهياج الأسدي عن علي المتقدم
قال: وفي الباب عن جابر. قال والعمل على هذا عند بعض أهل العلم يكرهون أن يرفع القبر فوق
الأرض. قال الشافعي: أكره أن يرفع القبر إلا بقدر ما يعرف أنه قبر لكيلا يوطأ
ولا يجلس عليه. انتهى. والكراهة في كلام الله وكلام الأولين يراد بها التحريم والحظر. ثم
بعد هذا أورد حديث أبي مرثد الغنوي السابق. ثم قال: باب ما جاء في كراهية
تجصيص القبور والكتابة عليها وأورد حديث جابر السابق. وقال ابن ماجه في سننه:
باب ما جاء في النهي عن البناء على القبور وتجصيصها والكتابة عليها. ثم ساق حديث جابر أولا ثم
أخرج ما نصه حدثنا [illegible] حدثنا أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يبنى
على القبر. قال السندي في حاشيته: في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات. وقال في
أبواب الصلاة: باب المواضع التي تكره فيها الصلاة. ثم روى حديث أبي سعيد: الأرض كلها مسجد إلا
المقبرة والحمام. وروى أحاديث أخرى تنهى عن الصلاة في مواضع منها المقبرة. وقال النسائي في
سننه: باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد. أخبرنا سويد بن نصر أخبرنا عبد الله بن المبارك